

تقرير حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة

إلى السادة المساهمين المحترمين
شركة الوسائل الصناعية - (شركة مساهمة سعودية)
بريدة - المملكة العربية السعودية

بصفتنا مراجعي حسابات شركة الوسائل الصناعية (الشركة) فقد قمنا بتنفيذ ارتباط تأكيد محدود فيما يتعلق بالتبليغ المرفق مع الأطراف ذوي العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م والخاصة بشركة الوسائل الصناعية ("الشركة") والمعد من رئيس مجلس الإدارة إلى الجمعية العادية عن المعاملات والعقود التي يكون لدى عضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها وفقاً للمعايير المطبقة المذكورة أدناه لكي تتماشى مع متطلبات المادة ٧١ من نظام الشركات ("التبليغ").

الموضوع

إن موضوع ارتباط التأكيد المحدود لدينا هو التبليغ المعد من قبل إدارة الشركة المعتمد من رئيس مجلس الإدارة كما هو مرفق بهذا التقرير والمقدم لنا.

المعايير

إن المعايير المطبقة هي وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات والصادر عن وزارة التجارة والاستثمار (٢٠٢٢ م / ١٤٤٤ هـ) والتي تنص على الشركة أن تعلن عن تلك المصالح لاعتمادها من قبل الجمعية العامة للشركة ويجب على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بتلك المصالح ولا يجوز له التصويت في المجلس للموافقة على تلك المعاملات أو العقود وأن يقوم رئيس مجلس الإدارة بإبلاغ الجمعية العامة بأية معاملات أو عقود التي يكون لدى عضو مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها.

مسؤولية الإدارة

إن إدارة الشركة مسؤولة عن إعداد التبليغ بما يتماشى مع المعايير والتأكد من اكتمالها. تتضمن هذه المسؤولية أيضاً، تصميم وتنفيذ والحفاظ على نظام الرقابة الداخلية المتعلقة بإعداد التبليغ بشكل خالي من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ. إن على عضو مجلس الإدارة أن يبلغ المجلس بما له من مصلحة مباشرة وغير مباشرة في الأعمال والعقود الذي تمت لحساب الشركة.

استقلالنا ورقابتنا للجودة

نحن مستقلون عن الشركة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وإداب مهنة المحاسبين المهنيين المعتمد في المملكة العربية السعودية، وقد وفينا أيضاً بمسؤوليتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق.

يطبق مكتبنا المعيار الدولي لرقابة الجودة رقم (١) المعتمد في المملكة العربية السعودية، وبناء عليه يحتفظ بنظام شامل لرقابة الجودة الذي يتضمن قواعد سلوك وأداب المهنية بما في ذلك الاستقلال التفضيلي التي تأسست عن المبادئ الأساسية للنزاهة والموضوعية والكفاءة المهنية والعناية الواجبة والسلوك المهني والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية التي تنطبق.

مسؤوليتنا

إن مسؤوليتنا هي تكوين استنتاج التأكيد المحدود حول التبليغ استناداً إلى الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي حصلنا عليها. لقد قمنا بتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود وفقاً للمعيار الدولي ارتباطات التأكيد ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية، "ارتباطات التأكيد بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية" والمعتمد في المملكة العربية السعودية، والذي يتطلب منا تخطيط وتنفيذ هذا الارتباط للحصول على تأكيد من أنه لم يلفت انتباهنا أي أمر يجعلنا نعتقد أن الشركة لم تلتزم بالمتطلبات المتعلقة بالمادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

تخضع الإجراءات التي يتم القيام بها على حكمنا، والذي يتضمن تقويم المخاطر مثل إخفاق الأنظمة والضوابط والرقابة، سواء كانت ناتجة عن الغش أو الخطأ. وعند القيام بهذا التقويم للمخاطر، فإننا نأخذ بعين الاعتبار الرقابة الداخلية المتعلقة بالتزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ. تضمنت إجراءاتنا القيام بفحص اختباري للأدلة المؤيدة للأنظمة والرقابة فيما يتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات. باعتمادنا أن الأدلة التي حصلنا عليها تعد كافية وملائمة لتوفير أساس لتكوين استنتاجنا للتأكيد المحدود.

تقرير حول التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة - تتمة

ملخص العمل المنجز

قمنا بتخطيط وتنفيذ الإجراءات التالية للحصول على تأكيد محدود على التزام الشركة بمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات عند إعداد هذا التبليغ:

- مناقشة الإدارة حول عملية الحصول على الأعمال والعقود المبرمة مع الشركة من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- الحصول على التبليغ المرفق الذي يتضمن قائمة المعاملات والعقود المبرمة مع الشركة من قبل عضو من أعضاء مجلس إدارة الشركة بشكل مباشر أو غير مباشر للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.
- فحص محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس بتلك المعاملات والعقود التي أبرمها عضو مجلس الإدارة وإعفاء نفسه من التصويت في المجلس على القرار الصادر بهذا الخصوص في اجتماعات مجلس الإدارة.
- فحص التأكيد الذي تم الحصول عليه من عضو مجلس الإدارة المعنى حول الأعمال والعقود المنفذة من قبل عضو مجلس الإدارة خلال السنة.
- اختيار توافق المعاملات والعقود المدرجة في التبليغ مع الإفصاح في الإفصاح رقم ١١ حول القوائم المالية المعتمدة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

قيود ملازمة

تخضع إجراءاتنا الخاصة بالأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات القيود ملازمة، وعليه فقد تحدث أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها، علاوة على ذلك، لا يجوز الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الغش والتواطؤ، خاصة من طرف أولئك الذين يعملون في مناصب ذات سلطة أو ثقة.

يعد ارتباط التأكيد المحدود أقل بشكل جوهري في نطاقه من ارتباط التأكيد المعقول بموجب المعيار الدولي ارتباطات التأكيد رقم ٣٠٠٠ (المعدل) المعتمد في المملكة العربية السعودية.

لم تتضمن إجراءاتنا أعمال مراجعة تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، وعليه فأنت لا نبدي رأي يتعلق بكفاية الأنظمة والرقابة.

يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م، ولا يجب أن يعتقد بأنه يقدم تأكيدا لأي تواريخ أو فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ تغيير على الأنظمة والرقابة يمكن أن يؤثر على صحة استنتاجنا.

الاستنتاج

بناءً على الإجراءات التي قمنا بها والأدلة التي تم الحصول عليها، وفيما عدا ما هو مبين ومفصّل عنه في التبليغ المرفق المقدم من أعضاء مجلس إدارة الشركة، لم يلفت انتباهنا أية أمور تجعلنا نعتقد أن لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة الوسائل الصناعية مصلحة شخصية في الأعمال والعقود التي تمت لحساب الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

تقييد الاستخدام

تم إعداد هذا التقرير، بما في ذلك استنتاجنا، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط وذلك لمساعدة الشركة ورئيس مجلس إدارة الشركة للوفاء بالتزاماتها للتقرير إلى الجمعية العامة بموجب المادة (٧١) من نظام الشركات. لا يجوز استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه إلى أي أطراف أخرى عدا وزارة التجارة والاستثمار وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة، أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه دون الحصول على موافقتنا المسبقة.

عن الخراشي وشركاه



عبد الله سليمان المسند
ترخيص رقم (٤٥٦)



الرياض في:

٢٣ مارس ٢٠٢٥

٢٣ رمضان ١٤٤٦ هـ

22 مارس 2025م

22 رمضان 1446هـ

تبليغ مقدم من رئيس وأعضاء مجلس الإدارة

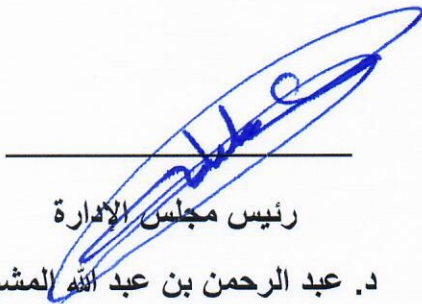
السادة أعضاء الجمعية العامة لشركة الوسائل الصناعية
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

بناء على متطلبات المادة (71) من نظام الشركات والتي تتطلب أن يبلغ أعضاء المجلس بما لهم من مصلحة شخصية في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، يود رئيس وأعضاء مجلس الإدارة إبلاغ جمعيتكم الموقرة بالآتي: -

عضو مجلس الإدارة لشركة الوسائل الصناعية	إسم الشركة	طبيعة المعاملة	مبلغ المعاملة خلال السنة المنتهية في 31 ديسمبر 2024م	الرصيد كما في 31 ديسمبر 2024م
الأستاذ / صالح بن عبدالله المشيقيح	شركة الوسائل الإنشائية ذات مسئولية محدودة	توريد منتجات ومواد بلاستيكية لصالح الشركة	7,607,747	37,593
الأستاذ / صالح بن عبد الله المشيقيح	شركة ثاقب للبلاستيك ذات مسئولية محدودة	تجريش مواد بلاستيكية تألفة لصالح الشركة	12,452,018	823,061

ونود الإفادة بأن المجلس اتخذ الإجراءات النظامية اللازمة وتؤكد بعدم وجود تفضيل للأطراف المذكورة أعلاه، وقد تبين بعد المراجعة أن التعامل قد تم وفق السياسات والإجراءات المعتمدة في الشركة، كما تبين للمجلس عدم حصول أضرار على المساهمين بسبب ذلك.

وقد تم تعيين مراجع حسابات الشركة لتقديم تقريرهم حيال هذه الحالة حسب المتطلبات النظامية وفقاً للمعايير الصادرة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين .


رئيس مجلس الإدارة
د. عبد الرحمن بن عبد الله المشيقيح

